

## إعلان ويندهوك

### نسخة للطباعة

أعلنت الجمعية العامة للأمم المتحدة، بموجب قرارها 48/432 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 1993 يوم 3 أيار/مايو يوماً عالمياً لحرية الصحافة. ومنذ ذلك الحين يُحتفل في هذا اليوم في كل عام بالذكرى السنوية لإعلان ويندهوك (النص أدناه). وتدعو وثيقة الإعلان لوسائل إعلام مستقلة وحررة وقائمة على التعددية في جميع أنحاء العالم، معتبرة أن الصحافة الحرة أمر لا غنى عنه لتحقيق الديمقراطية وحقوق الإنسان.

ويعتبر إعلان ويندهوك بمثابة بيان مبادئ أساسية لحرية الصحافة كما وضعها الصحفيون في أفريقيا خلال حلقة اليونسكو الدراسية عن موضوع "تعزيز استقلالية وتعددية الصحافة الأفريقية" في ويندهوك، بناميبيا، في الفترة من 29 نيسان/أبريل إلى 3 أيار/مايو 1991. وقد لاقى إعلان ويندهوك تأييد المؤتمر العام لليونسكو في دورته السادسة والعشرين (1991).

### نص الإعلان

نحن المشتركين في الحلقة الدراسية للأمم المتحدة/منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) المعنية بتعزيز صحافة افريقية مستقلة وقائمة على التعددية المعقودة في ويندهوك بناميبيا، في الفترة من 29 نيسان/أبريل إلى 3 أيار/مايو 1991، إذ نشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،

وإذ نشير إلى قرار الجمعية العامة 59 (طاء) المؤرخ في 14 كانون الأول/ديسمبر 1946، الذي يعلن أن حرية الإعلام هي حق أساسي من حقوق الإنسان، وإلى قرار الجمعية العامة 45/76 ألف المؤرخ في 11 كانون الأول/ديسمبر 1990، عن الإعلام في خدمة الجنس البشري،

وإذ نشير إلى القرار 25 ميم/104 الذي أصدره المؤتمر العام لليونسكو لعام 1989، الذي انصب التركيز الأساسي فيه على تعزيز "حرية تدفق الأفكار بالكلمة والصورة بين الدول وداخل كل دولة"،

وإذ نحيط علماً مع التقدير بالبيانات التي أدلى بها وكيل الأمن العام لشؤون الإعلام ومساعد المدير العام لشؤون الاتصال والإعلام ومساعدة المدير العام لشؤون الاتصال والإعلام ومعالجة المعلومات في اليونسكو في افتتاح الحلقة الدراسية،

وإذ نعرب عن خالص التقدير للأمم المتحدة واليونسكو على تنظيم الحلقة الدراسية،

وإذ نعرب أيضاً عن تقديرنا الخالص لجميع الهيئات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، وعلى وجه الخصوص برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمات التي أسهمت في جهود الأمم المتحدة/اليونسكو لتنظيم الحلقة الدراسية،

وإذ نعرب عن الامتنان لحكومة وشعب جمهورية ناميبيا على كرم ضيافتهم مما يسر نجاح الحلقة الدراسية،

نعلن ما يأتي:

1- تمشياً مع روح المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، بشكل إنشاء صحافة مستقلة وقائمة على التعددية وحررة وصونها وتمويلها، أمراً لا غنى عنه لتحقيق وصون الديمقراطية في أي دولة، ولتحقيق التنمية الاقتصادية؛

2- نقصد، بعبارة صحافة مستقلة، قيام صحافة مستقلة عن السيطرة الحكومية أو السياسية أو الاقتصادية، أو عن سيطرة المواد والمعدات اللازمة لإنتاج ونشر الصحف والمجلات والدوريات؛

3- نقصد بعبارة صحافة قائمة على التعددية، إنهاء الاحتكارات من أي نوع ووجود أكبر عدد ممكن من الصحف والمجلات والدوريات مما يعكس أكبر نطاق ممكن من الآراء السائدة داخل المجتمع؛

4- إن التغييرات السارة التي تحدث حالياً في عدد متزايد من الدول الأفريقية نحو الأخذ بديمقراطيات متعددة الأحزاب تحظى بتقدير عميق وتهئى المناخ الذي يمكن أن تنشأ فيه صحافة مستقلة وقائمة على التعددية؛

5- إن الاتجاه الذي يسود العالم كله نحو مزيد من الديمقراطية وحررة المعلومات والتعبير، يشكل مساهمة أساسية في تحقيق طموحات البشر؛

6- في أفريقيا اليوم، وبرغم التطورات الايجابية التي حدثت في بعض البلدان، لا يزال الصحفيون والمحررون والناشرون في كثير من البلدان ضحايا للقمع، إذ يتعرضون للقتل أو التوقيف أو الاعتقال أو المراقبة، فضلاً عن تقييدهم بضغوط اقتصادية وسياسية من قبيل القيود المفروضة على ورق الصحف أو على نظم الترخيص، مما يحدّ من فرص النشر أو قيود التأشير التي تحول دون

- حرية حركة الصحفيين أو القيود المفروضة على تبادل الأنباء والمعلومات أو المفروضة على توزيع الصحف في ضمن البلدان وعبر الحدود الوطنية. وفي بعض البلدان تفرض دول الحزب الواحد سيطرتها على الإعلام بأكمله؛
- 7- هناك اليوم 17 صحفياً ومحرباً وناشراً على الأقل مودعون في السجون الأفريقية، بينما لقي 48 صحفياً أفريقيا مصرعهم وهم يمارسون مهنتهم بين عامي 1969 و1990؛
- 8- ينبغي للجمعية العامة للأمم المتحدة أن تدرج في جدول أعمالها للدورة القادمة بنداً يتعلق بإعلان أن الرقابة تشكل انتهاكاً جسيماً لحقوق الإنسان يدخل في اختصاص لجنة حقوق الإنسان؛
- 9- يجب تشجيع الدول الأفريقية على كفالة الضمانات الدستورية لحرية الصحافة وحرية الاجتماع؛
- 10- لتشجيع وتعزيز التغييرات الإيجابية التي تحدث في أفريقيا، ولمجابهة التغييرات السلبية، ينبغي للمجتمع الدولي/وبصورة محددة، المنظمات الدولية (الحكومية وغير الحكومية على السواء) والوكالات الإنمائية والرابطات المهنية – العمل على سبيل الأولوية على توجيه دعم التمويل نحو تطوير إنشاء صحف ومجلات ودوريات غير حكومية تعبر عن المجتمع ككل وعن وجهات النظر المختلفة ضمن المجتمعات المحلية التي تخدمها؛
- 11- ينبغي أن يوجه التمويل كله لتشجيع التعددية والاستقلالية. ومن ثم ينبغي ألا تمول وسائل الإعلام العامة إلا عندما تضمن السلطات على الصعيد الدستوري وعلى الصعيد الواقعي معاً حرية المعلومات والتعبير، واستقلال الصحافة؛
- 12- للمساعدة على صون الحريات الواردة تعدادها أعلاه، فمن الأمور ذات الأولوية إنشاء رابطات أو نقابات أو اتحادات للصحفيين تكون مؤسسات حقيقية من حيث الاستقلالية والتمثيل فضلاً عن رابطات للمحررين والناشرين في جميع بلدان أفريقيا التي لا توجد بها مثل هذه الهيئات؛
- 13- ينبغي أن تصاغ قوانين وسائل الإعلام والعلاقات المهنية في البلدان الأفريقية بطريقة تكفل وجود رابطات تمثل العاملين في هذه المجالات كالرابطات المذكورة أعلاه كما ينبغي توفير الظروف التي تتيح لهم أن يمارسوا واجباتهم المهمة في الدفاع عن حرية الصحافة؛
- 14- تدليلاً على حسن النية، ينبغي للحكومات الأفريقية التي أودعت الصحفيين في السجون بسبب أنشطتهم المهنية أن تطلق سراحهم فوراً. أما الصحفيون الذين اضطروا إلى مغادرة بلدانهم، فتكفل لهم حرية العودة لاستئناف أنشطتهم المهنية؛
- 15- وينبغي العمل على تشجيع وتعزيز التعاون فيما بين الناشرين في أفريقيا ومع الناشرين في بلدان الشمال والجنوب (ويمكن ذلك مثلاً من خلال مبدأ التوأمة)؛
- 16- تبادر الأمم المتحدة واليونسكو ولا سيما البرنامج الدولي لتنمية الاتصال، على سبيل الاستعجال، إلى إجراء بحوث تفصيلية بالتعاون مع الوكالات غير الحكومية المانحة (وبخاصة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) وكذلك المنظمات غير الحكومية والرابطات المهنية ذات الصلة، في المجالات المحددة التالية:
- 1- تحديد الحواجز الاقتصادية التي تحول دون إنشاء منافذ لوسائل الإعلام بما في ذلك رسوم الاستيراد والتعريفات الجمركية والحصص التقييدية بالنسبة لأموال مثل ورق الصحف ومعدات الطباعة وأجهزة التنضيد وتجهيز الكلمات، والضرائب المفروضة على بيع الصحف، تمهيداً لإزالة هذه الحواجز؛
- 2- تدريب الصحفيين والقائمين على الإدارة الصحفية وإتاحة مؤسسات ودورات التدريب المهني؛
- 3- تحديد الحواجز القانونية التي تحول دون الاعتراف بنقابات أو رابطات الصحفيين والمحررين والناشرين وأدائها لأعمالها بصورة فعالة؛
- 4- إعداد سجل بوسائل التمويل المتاحة من الوكالات الإنمائية وغيرها، والشروط التي تنظم تقديم هذه الأموال وسبل التقدم للحصول عليها؛
- 5- حالة حرية الصحافة في كل بلد على حدة بأفريقيا؛
- 17- نظراً لأهمية الإذاعة والتلفزيون في ميدان الأنباء والمعلومات، تدعى الأمم المتحدة واليونسكو إلى توصية الجمعية العامة والمؤتمر العام، بعقد ندوات مماثلة للصحفيين والمديرين العاملين في الخدمات الإذاعية والتلفزيونية بأفريقيا، لاستكشاف إمكانية تطبيق نفس مبادئ الاستقلالية والتعددية على هاتين الوسيطتين؛
- 18- ينبغي للمجتمع الدولي أن يسهم في تحقيق وتنفيذ المبادرات والمشاريع الواردة في مرفق هذا الإعلان؛

19- يتولى الأمين العام للأمم المتحدة تقديم هذا الإعلان إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة، ويتولى المدير العام لليونسكو تقديمه إلى المؤتمر العام لليونسكو.